



شبكة المعلومات الجامعية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



شبكة المعلومات الجامعية

@ ASUNET



شبكة المعلومات الجامعية التوثيق الالكتروني والميكروفيلم



شبكة المعلومات الجامعية

جامعة عين شمس

التوثيق الالكتروني والميكرو فيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأفلام قد أعدت دون أية تغيرات



يجب أن

تحفظ هذه الأفلام بعيدا عن الغبار

في درجة حرارة من ١٥-٢٥ مئوية ورطوبة نسبية من ٢٠-٤٠%

To be Kept away from Dust in Dry Cool place of
15-25- c and relative humidity 20-40%

بعض الوثائق الأصلية تالفة

بالرسالة صفحات لم ترد بالاصل



جامعة القاهرة
كلية الحقوق
الدراسات العليا

الانقضاء المشروع لعقد العمل الفردي محدد المدة فى قانون العمل المصرى

رسالة مقدمة من الباحث

أحمد محمد محمد رضوان

لنيل درجة الماجستير فى الحقوق

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

مشرفاً ورئيساً

- الأستاذ الدكتور/ أحمد حسن البرمى
أستاذ ورئيس قسم التشريعات الاجتماعية
كلية الحقوق - جامعة القاهرة

عضواً

- الأستاذ الدكتور/ محمد أحمد إسماعيل
أستاذ التشريعات الاجتماعية
كلية الحقوق - جامعة بني سويف

عضواً

- الأستاذة الدكتورة/ نبيلة إسماعيل رسلان
أستاذ ورئيس قسم القانون المدني
كلية الحقوق - جامعة طنطا

١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م

إهداء

أهدى هذا العمل المتواضع الذى قصدت به وجه الله عز وجل، وإتباع
سنة رسوله الكريم في قوله صلوات الله وتسليماته عليه "من سلك طريقاً
يلتمس فيه علماً سهل له الله طريقاً إلى الجنة".

- إلى والدى.... الذى أضاء أمامى طريق العلم والمعرفة
فكان لى خير المعين ومنحنى الحلم والأمل في هذه الحياة.
- إلى والدتى.... التى أحاطتتى برعايتها ودعائها
فهى مصدر الحنان المتدفق، ورمز العطاء المتجدد التى
سهرت الليالى لتأخذ بيدي إلى طريق العلم.
- إلى أخواتى الأحباء....
أبقاهم الله فى عونى.
- إلى كل من أسدى نصيحة، أو بذل جهداً، أو فاض بدعاء، أو مد لى يد
العون لإنجاز هذا البحث.

أهدى هذا العمل المتواضع
تقديراً وعرفاناً لهم جميعاً
الباحث

شكر وتقدير

أحمد الله العظيم أن وفقني إلى إتمام هذا العمل المتواضع، فله سبحانه وتعالى الحمد والمنة، وصلاة وسلاماً على سيد الخلق فيما روى عنه "لا يشكر الله من لا يشكر الناس".

وإنطلاقاً من هذا التوجيه النبوي الكريم، فإنني أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير والإجلال إلى أستاذنا الجليل الدكتور/ أحمد حسن البرعى - أستاذ ورئيس قسم التشريعات الاجتماعية - كلية الحقوق - جامعة القاهرة، والذي شرفني بقبول الإشراف على هذه الرسالة، رغم ضيق وقته وكثرة مسؤولياته، فكان لهذا القبول أبلغ الأثر، لما لسيادته من مكانة علمية لا تخفى، ومع ذلك أفاض عليّ بعلمه ووقته وجهده وشملي برعايته بتواضع العلماء وشيم النبلاء، فلم يبخل عليّ بنصيحة فكان لسيادته فضلاً كبيراً، بعد الله عز وجل في ظهور هذا العمل إلى النور، وأسأل الله العلي العظيم أن يجزيه على ما قدم وبذل خير الجزاء.

كما أتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان للأستاذ الدكتور/ محمد أحمد إسماعيل - أستاذ التشريعات الاجتماعية - كلية الحقوق - جامعة بني سويف لتفضله بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على الرسالة، وهو ما يضيف عليها تشريفاً كبيراً.

كما يسعدني ويشرفني أيضاً أن أتقدم بالشكر العميق إلى الأستاذة الدكتورة/ نبيلة إسماعيل رسلان - أستاذ ورئيس قسم القانون المدني - كلية الحقوق - جامعة طنطا، لتفضل سيادتها بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة مما يزيدني فخراً وشرفاً.

المقدمة

الحمد لله الذى علمنا ما لم نعلم، وهدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله، أحمده سبحانه وأثنى عليه ثناء عظيمًا كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وأصلى وأسلم على خير خلقه وخاتم أنبيائه سيدنا محمد بن عبد الله ﷺ، وعلى آله وصحبه وكل من تبعه وسار على نهجه إلى يوم الدين، أما بعد...

فالحق سبحانه وتعالى خلق الحياة، وأراد لها النمو والاستمرار، وخلق الناس فى هذه الحياة متعاونين فى أرزاقهم وأعمالهم، كل على حسب دوره فيها، فاقتضت حكمته ذلك، حتى تقوم الحياة كما أراد الله، إذ لو كانوا متساوين فى الأرزاق، وفى القدرة على العمل، ما أمكن أن تقوم الحياة على وجه الأرض بهذه الصورة، ولبقيت أعمال كثيرة لا نجد من يستطيع القيام بها.

وفى هذا كان لابد من وجود مؤجر ومستأجر، خادم ومخدوم، عامل وصاحب عمل، قال تعالى:

"أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُلْخِيًّا وَرَحِمْتَ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ" (١).

فمنذ أن أبصر الإنسان طريقه على هذه الأرض، أدرك أن عليه أن يسعى فيها، ليأكل رزقه ويؤوي جسده، فظهر العمل بظهور الإنسان، الذى ارتبط وجوده بوجود العمل، فكان بمثابة الدافع الذاتى للإنسان لكل تقدم فكري أو مادي، ولم يعد العمل مقتصرًا على ما يقوم به الإنسان لإشباع حاجاته

(١) سورة الزخرف، الآية (٣٢).

الفطرية ، وإنما أكسبته الحياة الاجتماعية معنى اقتصاديا يدخل في نطاق مبادلة السلع والمنافع، فنشأ عن ذلك علاقة قانونية تعرف بـ (علاقة العمل)^(١).

ونحن في هذا المقام لسنا بصدد بحث التطور التاريخي لعلاقة العمل لدى الإنسان، ولكن أردنا أن نوضح أن علاقة العمل قد وصلت في هذا العصر إلى مركز مهم في النظام القانوني، أصبحت فيه القواعد المنظمة ذات تقنية مستقلة تسمى بقانون العمل، وهذه العلاقة التي ينظمها قانون العمل على نوعين: علاقة فردية تنشأ بين العامل وصاحب العمل، وعلاقة جماعية تنشأ بين جماعة من العمال أو النقابة وبين صاحب عمل واحد أو أكثر، وموضوع هذه الدراسة يقتصر على النوع الأول. ويدور حول "الإنقضاء المشروع لعقد العمل الفردي محدد المدة" *"la résiliation légitime du contrat de travail à durée déterminée"*.

وإذا كان عقد العمل يمثل الإطار القانوني لعلاقة العمل ، التي تربط بين صاحب العمل والعامل والمصدر الأساسي لها ، وكان هذا العقد يجسد الإرادة المشتركة لعاقديه ، فإن هذا العقد ليس عقدا مؤبدا *contrat perpétuel* ، وإنما لابد أن ينتهي يوما ما ، سواء بانتهاء مدته أو إنجاز العمل الذي أبرم من أجله ، بإنهائه بالإرادة المنفردة. فإنيهاء علاقات العمل أصبح يمثل أهمية كبيرة في عالمنا المعاصر ، وترداد هذه الأهمية ، حيث يتخذ الإنهاء طابعا اقتصاديا *économique* ، ويصبح الالتجاء إليه أمرا قائما في ظل سرعة التغير العالمي وانعكاساته على أساليب الإنتاج ونوعية المنتجات. على أن آثار إنهاء العقد تتباين وفقا لما إذا كان العقد محدد المدة أم غير محدد المدة ، إذا كان يمثل نوعا ما من الارتباط بين حجم قوة العمل والضرورات الاقتصادية للمشروع ، فإن انتهاءه يقع تلقائيا بانقضاء مدته، ويكون ثمرة عمل إرادي للطرفين معا، أو بإنجاز العمل الذي أبرم من أجله ، أو بإنهائه مبسرا، أو فسخه نتيجة لإرادة طرف واحد.

(2) إيداد عبد الجبار ملوكي: "انتهاء علاقة 'عمل' دراسة مقارنة . رسالة ماجستير ، جامعة

بغداد ، سنة ١٩٧٣ ص ١.

أما العقد غير المحدد indéterminée، فإنه يخضع في إنهائه لمجموعة من القواعد الشكلية formalité والموضوعية، بحيث لا يغدو الإنهاء عملاً إراديًا محضًا، ولكن يصبح عملاً قانونيًا تتحدد مشروعيته بالنسبة للظروف التي تفرضه وتبرره، سواء اتصلت بالعامل سلوكًا وأداءً، أم بالمنشأة وضرورتها تنظيمًا وأوضاعًا، وحتى يكون الإنهاء مشروعًا من حيث أسبابه وبواعثه، فإنه يتعين أن يكون تجسيدًا لمصلحة حقيقية وجدية، ومستندًا إلى مبرر مشروع motif licite، وفي غيبة توافر هذه المبررات يضحى الإنهاء عملاً موصوفًا بالتعسف.

١- أهمية دراسة الموضوع:

ولئن كان موضوع الانقضاء لا يثير صعوبة في العقود بصفة عامة، إلا أن الانقضاء في عقد العمل - خاصة من حيث إنهائه - يثير عدة صعوبات، فعقد العمل لا ينقضي إلا بحكم من القضاء، أو باتفاق الطرفين، أو بانتهاء أجله، في حين يبيح القانون هذا الإنهاء بإرادة العامل أو صاحب العمل المنفردة دون الرجوع إلى القضاء، أو إلى اتفاق الطرفين، ومن ثم تأتي الصعوبة. كما أن الانقضاء غير المشروع يتضمن آثارًا خطيرة، فالذي يتضرر في الغالبية العظمى من الحالات هو العامل، وهو الطرف الضعيف في العلاقة التعاقدية، حيث لا يأتيه رزقه إلا من عمله، وحرمانه من العمل يعرضه إلى التعطل والعوز، بالإضافة إلى أن فقد العامل لوظيفته يمثل فقدًا لمصدر دخله، ويسبب إحساسه بعدم أهميته في المجتمع، رغم قدرته على العمل، كما أن آثار هذا الانقضاء لا تقتصر على العامل وأسرته فحسب، بل تتعداها إلى المجتمع ككل. فالانقضاء غير المشروع يمثل أحد أهم أسباب ذبوع البطالة، ومن هنا تأتي خطورة إنهاء عقد العمل.

٢- نطاق الدراسة:

مما لا شك فيه أن موضوع "الانقضاء المشروع لعقد العمل محدد المدة"، أصبح واسع الانتشار ، خاصة في هذه الحقبة من الزمن التي تمر بها مصر ، من الاتجاه نحو الأخذ بنظام الخصخصة ، كبديل عن القطاع العام ، وذلك تمشيا مع روح العصر ، وهو الأمر الذي يستدعي وضع الضوابط وتوضيح الإطار المشروع لانقضاء العقد محدد المدة ، وهو العقد الأكثر انتشارا واستخداما في القطاع الخاص ، حتى لا يسيء أصحاب الاعمال إستخدام هذه السلطة -التي منحتها لهم الدولة- في معاملة "عاملين ، و فصلهم فصلاً غير مشروع.

٣- منهج البحث:

من المعلوم أن أي دراسة قانونية تعتمد على المنهج الوصفي دون المنهج التحليلي ، وأسلوب السرد دون أسلوب المقارنة ، فإنها لا تقدم جديدا يذكر ، ولتحقيق الهدف أخذنا بالمنهج الوصفي تارة ، وبالمنهج التحليلي تارة أخرى . كما أخذنا بأسلوب السرد حيناً ، وأسلوب المقارنة أحيانا أخرى.

٤- القضايا والإشكاليات الرئيسية التي يثيرها موضوع الدراسة:

في مقدمة الإشكاليات التي يثيرها "انقضاء عقد العمل محدد المدة" ، إشكالية مدى نجاح هذا الانقضاء في تحقيق مصلحة طرفي عقد العمل (العامل وصاحب العمل) ، ومصلحة المجتمع المرتبط بتطوره وإزدهاره بأفراده. وثانى القضايا الرئيسية التي يثيرها إنهاء العقد ، هي مدى كفاية القيود والضمانات التي وضعها المشرع المصري لحماية الطرف الآخر في عقد العمل ، من الطرف الراغب في الإنهاء بالإرادة المنفردة.